

بلدية تونس



النفاذ إلى المعلومة

الحوكمة المفتوحة
الشفافية الإدارية

بلدية تونس شارع 20 مارس 1080 - القصة تونس

دليل إجراءات

عدد/المرحلة	طريقة الحصول على الوثيقة الإدارية	الملاحظات
1	إعداد مطلب كتابي للنفاذ إلى المعلومة (يمكن أن تتحصل على المطبوعة المعنية من موقع الواب الخاص بالبلدية www.commune-tunis.gov.tn أو تتسلمها مباشرة من خلية النفاذ إلى المعلومة ببلدية تونس .	
2	املئ المطبوعة بكل دقة وبوضوح واستعن بالمكلف بالنفاذ عند الضرورة فهو ملزم بتوجيهك وإرشادك لتحديد المعلومة المطلوبة. ذكر : الاسم واللقب- العنوان- تحديد الوثيقة-التاريخ-الإمضاء...	✓ يستطيع المكلف بالنفاذ أن يساعدك على إعداد مطلبك في حالة العجز عن القيام بذلك بمفردك ✓ أوفي حالة قصور أو عدم قدرتك على الكتابة والقراءة
3	إعلم انك أنت الذي تختار صور النفاذ إلى المعلومة، حدد ذاك في مطلبك جيدا: 1 الإطلاع على الوثيقة على عين المكان. 2 الحصول على نسخة ورقية. 3 الحصول على نسخة إلكترونية إن وجدت. 4 الحصول على نسخة مرقونة للعبارة المسجلة في شكل سمعي أو بصري.	✓ إذا تعذر على بلدية تونس إتاحة الوثيقة الإدارية على النحو الذي تقدمت به، نكون ملزمين بتقديمها بالصورة الموجودة لدينا.
4	ابعث مطلبك عن طريق الإيداع المباشر أو عن طريق البريد المضمون الوصول أو باستعمال التكنولوجيات الحديثة (فاكس، بريد إلكتروني).	✓ يكون إيداع المطلب بخلية النفاذ مباشرة أو بمكتب الضبط المركزي.
5	يتم التثبت في مطلبك وعند نقص معلومة يتم اعلامك بذلك.	
6	يتم تسليم المعني بالأمر وصلًا في الغرض	✓ يجب أن يكون الوصل مرقما.
7	يمكن أن تتحصل على الردّ في ظرف : 15 عشر يوما كحد أقصى. يوميّ عمل فعلي إذا كانت هذه الوثائق لها تأثير على حياتك أو على حريتك كما يمكن أن تمتد إلى 15 عشر يوما إذا تعلق الامر بالحصول على عدة وثائق وإذا كان توفيرها يستدعي إستشارة أطراف أخرى مع إعلامك بذلك. 5 أيام من تاريخ توصلنا بالمطلب : إذا كان هذا الأخير لا يشمل وثائقنا أو في حالة توجيه مطلبك إلى الهيكل المختص.	✓ لا تكون بلدية تونس ملزمة بالردّ على نفس الطلب أكثر من مرة واحدة في صورة تكرار الطلب المتصل بذات الموضوع دون موجب.
8	يشمل الردّ على مطلبك : ✓ الصورة التي سيتم بها إتاحة الوثائق. ✓ المكان الذي يمكن فيه الإطلاع على الوثيقة الإدارية الأصلية. ✓ المعاليم المستوجب دفعها : 1 يتم دفع مقابل مالي : إذا كان توفير الوثائق المطلوبة يقتضي جملة من المصاريف 2 يتم إعفاؤك من دفعها إذا : ✓ تبين أن حالتك الإجتماعية تبرر عدم قدرتك على دفع المعلوم ✓ تم الإطلاع على الوثيقة الإدارية على عين المكان مع مراعاة النصوص القانونية الجاري بها العمل ✓ تم إرسال الوثيقة الإدارية عبر البريد الإلكتروني أو تحميلها على حامل إلكتروني على ملك طالب الوثيقة	✓ إذا كانت الوثيقة موضوع الطلب منشورة بموقع الواب الخاص ببلدية تونس يتم إعلامك بذلك. ✓ يتم الإطلاع على الوثيقة أو تسلمها عند دفع المقابل. ✓ الاستظهار بوثيقة رسمية.
9	عندما يتعذر إتاحة المعلومة يجب إعلام الطالب بذلك مع ذكر أسباب رفض المطلب والأحكام الخصوصية الواردة في المرسوم- وثيقة إدارية محمية بمقتضى التشريع المتعلق بحماية المعطيات الشخصية وحقوق الملكية الأدبية والفنية صدور قرار قضائي يمنع النفاذ. ✓ وثيقة إدارية تحصلت عليها بلدية تونس بعنوان سري. ✓ الوثيقة الإدارية التي عند إفشائها تلحق أضرار بالأمن العام- بإيقاف المتهمين ومحاكمتهم)....	✓ يتم حصرها وتحديدها بالتفصيل عند الرد على طالب النفاذ.
10	في صورة رفض المطلب يمكن لطالب الوثيقة أن يتظلم لدى رئيس بلدية تونس خلال أجل لايتجاوز 15 يوما التي تلي قرار الرفض وتكون بلدية تونس مطالبة بالردّ خلال 10 أيام من تاريخ طلب المراجعة.	✓ يكون التظلم على حسب المطبوعة الموجودة في موقع واب بلدية تونس "صفحة النفاذ".
11	في صورة عدم اقتناعه برّد رئيس بلدية تونس يمكن للطالب الطعن فيه أمام المحكمة الإدارية في أجل لا يتجاوز 30 يوما من تاريخ تلقيه إجابة رئيس البلدية.	





بلدية تونس

www.commune.tunis.gov.tn



الهاتف : + (216) 71 57 11 98